

## حكم الحلف بالطلاق - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

رجل اضاف علي رجل اخر وحلف بالطلاق الا يأكل الذبيحة وذهب وجاء بذبيحة اخرى اكل منها ماذا يلزم عليه؟ رجل اضاف علي رجل اخر او اضاف على رجل اخر مادي صغير الله اكبر - [00:00:00](#)

وحلف بالطلاق الا يأكل الذبيحة. وذهب وجاء بذبيحة اخرى واكل منها ما يكلفنا المستظيف ولا في ذبيحة يأكل من الطعام الحاضر ثم ابي عليه المضيف وجاء بذبيحة وذبحها واكل منها او ما او ما - [00:00:20](#)

منها فانه عليه اه الحكم في الظلال ان كان اراد فراغ زوجته اكلت الذبيحة فمضى مثل ما قال وان كان ما اراد منعه من الذبيحة ولم يرد صلاة امرأته ولكن اراد اذا سمع الصلاة ان يمنعه بذلك ذلك فرصي منه. قال عليه الصلاة والسلام - [00:00:50](#)

وان هذا على كفر المسلمين اذا كان المقصود من هذا الكلام منع الوجود ثم صاحب ولا يبالي بيمينه ولا طلاقه ثم اكل من ذبيحته ان كان طلقا لا يأخذ او - [00:01:10](#)

خلقا لا يذبح وذبح له فان الصلاة هذا يكون عن كفارة يمين اذا كان مات الرجل في قاعة الزوجة ما قصر فراقها وانما قصد منع الرجل من التكلف عليك واذا قال عليه حرام يا شيخ - [00:01:40](#)